

## 7529 - حكم كشف المرأة حجابها عند الرجل الأعمى - نور على الدرب

الدر

عبدالعزيز بن باز

---

تقول السائلة ما حكم الحجاب عن المدرس الأعمى الحجاب إنما يكون عند البصير. لقوله صلى الله عليه وسلم إنما جعل الاستئذان من أجل البصر ولأنه صلى الله عليه وسلم أمر فاطمة بنت قيس - 00:00:00

لما طلقت أن تعتد عند ابن أم مكتوم كان رجل أعمى قال تضعيين ثيابك عنده فلا يراك نعم. أحسن الله إليكم. أما حديث أنه قال زوجتين من زوجاته لما دخل منهم مكتوب - 00:00:15

أمرهما أن يحتجبا عنه. وقال إن قالتا أنه أعمى. قال السيدة ما تبصرا فهو حديث ضعيف والصواب أن الحجاب إنما يكون عن البصير فلا يحتجب - 00:00:31